

افتتاح الجمعية العامة للأمم المتحدة

يوم 15 أيلول/سبتمبر 2015

تفتتح الجمعية العامة للأمم المتحدة دورتها السبعين يوم الثلاثاء 15 أيلول/سبتمبر، الساعة 15:00، بمقر الأمم المتحدة في نيويورك. وسيلي افتتاح الدورة، في الأسبوع الثاني، مؤتمر قمة الأمم المتحدة لاعتماد خطة التنمية لما بعد عام 2015، في شكل اجتماع عام رفيع المستوى يستمر من يوم الجمعة 25 أيلول/سبتمبر إلى الأحد 27 أيلول/سبتمبر 2015، حيث يتوقع أن يتفق قادة العالم على مجموعة جديدة من تدابير الاستدامة استناداً إلى النجاحات التي حققتها الأهداف الإنمائية للألفية التي أصبحت معلماً تاريخياً هاماً، وإلى الدروس المستفادة منها (<http://www.un.org/ar/millenniumgoals/>)، وهي غايات الأمم المتحدة لمكافحة الفقر التي ينبغي أن تكتمل في نهاية عام 2015. (للحصول على مزيد من المعلومات، يمكن الاطلاع على الموقع التالي: <https://sustainabledevelopment.un.org/post2015/summit>).

وتفتتح المناقشة العامة السنوية للجمعية، التي يجتمع خلالها رؤساء الدول والحكومات وغيرهم من كبار المسؤولين الوطنيين لعرض آرائهم بشأن القضايا العالمية الملحة، يوم الاثنين 28 أيلول/سبتمبر، وتستمر حتى يوم الأربعاء 5 تشرين الأول/أكتوبر.

للتعرف على آخر المستجدات والحصول على مزيد من المعلومات يرجى زيارة الموقع الشبكي للجمعية العامة على العنوان التالي :

<http://www.un.org/ar/ga/>

منتدى تفاوضي متعدّد الأطراف

تحتل الجمعية العامة، التي أنشئت عام 1945 بموجب ميثاق الأمم المتحدة، موقع الصدارة بوصفها الجهاز الرئيسي في مجال التداول وتقرير السياسات والتمثيل في الأمم المتحدة. وتضم الجمعية العامة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة البالغ عددها 193 دولة، وتشكّل منتدى فريداً لإجراء مناقشات متعدّدة الأطراف بشأن كافة القضايا الدولية التي يشملها الميثاق (<http://www.un.org/ar/documents/charter/>). وتضطلع الجمعية العامة أيضاً بدور هام في عملية وضع المعايير وتدوين القانون الدولي.

وتجتمع الجمعية في الفترة من أيلول/سبتمبر إلى كانون الأول/ديسمبر من كل عام، وبعد ذلك حسب الضرورة.

وظائف الجمعية العامة وسلطاتها

الجمعية مفوضة لتقديم توصيات إلى الدول بشأن القضايا الدولية ضمن اختصاصها. وتتخذ أيضاً إجراءات سياسية واقتصادية وإنسانية واجتماعية وقانونية لها أثر على حياة ملايين البشر في جميع أرجاء العالم. ويرد في كل من الإعلان التاريخي بشأن الألفية (<http://www.un.org/Docs/journal/asp/ws.asp?m=A/RES/55/2>)، الذي اعتمد في عام 2000، والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005 (<http://www.un.org/Docs/journal/asp/ws.asp?m=A/RES/60/1>) التزام الدول الأعضاء ببلوغ أهداف محدّدة لتحقيق السلام والأمن ونزع السلاح، إلى جانب تحقيق التنمية والقضاء على الفقر؛ وصون حقوق الإنسان وتعزيز سيادة القانون؛ وحماية بيئتنا المشتركة؛ وتلبية الاحتياجات الخاصة لأفريقيا؛ وتعزيز الأمم المتحدة. وخلال الدورة التاسعة والستين، بدأت عملية مفاوضات حكومية دولية، جرت في شكل جلسات غير رسمية للجمعية العامة بكامل هيئتها، بهدف التوصل إلى توافق الآراء فيما بين البلدان سعياً إلى اعتماد خطة التنمية لما بعد عام 2015.

ووفقاً لميثاق الأمم المتحدة، للجمعية العامة أن تقوم بما يلي:

أن تنظر في ميزانية الأمم المتحدة وتعتمدها وتقرر الأنصبة المالية التي تتحملها الدول الأعضاء؛

أن تنتخب الأعضاء غير الدائمين في مجلس الأمن وأعضاء سائر مجالس الأمم المتحدة وهيئاتها، وتعين الأمين العام بناءً على توصية من مجلس الأمن؛

أن تنظر في المبادئ العامة للتعاون في حفظ السلم والأمن الدوليين، بما في ذلك المبادئ المتعلقة بنزع السلاح، وتقدّم توصيات بصدها؛

أن تناقش أية مسألة تكون لها صلة بالسلم والأمن الدوليين، وتقدّم توصية بصدها، إلا إذا كان النزاع أو الحالة قيد المناقشة في مجلس الأمن؛

أن تناقش، مع الاستثناء نفسه، أيّ مسألة تدخل في نطاق الميثاق أو تتصل بسلطات أيّ هيئة من هيئات الأمم المتحدة ووظائفها، وتقدّم توصيات بصدها؛

أن تستهل دراسات وتشير بتوصيات بقصد التشجيع على التعاون الدولي في الميدان السياسي، وتطوير القانون الدولي وتدوينه، وإعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية، والتعاون الدولي في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليمية والصحية؛
أن تقدم توصيات كي يسوى بالوسائل السلمية أي موقف قد يعكّر صفو العلاقات الودية بين البلدان؛
أن تنظر في التقارير الواردة من مجلس الأمن وسائر هيئات الأمم المتحدة.

والجمعية أيضاً أن تتخذ إجراء في حالات تهديد السلم، أو انتهاك السلم، أو الأعمال العدائية، في حال لم يتخذ مجلس الأمن إجراءً بسبب التصويت السلبي لأحد الأعضاء الدائمين. وفي هذه الحالات، للجمعية، وفقاً لأحكام قرارها 377 المعنون "متحدون من أجل السلام" المؤرخ 3 تشرين الثاني/نوفمبر 1950 ([http://www.un.org/Docs/journal/asp/ws.asp?m=A/RES/377\(V\)](http://www.un.org/Docs/journal/asp/ws.asp?m=A/RES/377(V)))، أن تنظر في المسألة على الفور وأن توصي أعضائها باتخاذ تدابير جماعية لحفظ السلم والأمن الدوليين أو استعادتهما (انظر "الدورات الاستثنائية والدورات الاستثنائية الطارئة" أدناه).

السعي إلى تحقيق توافق الآراء

لكل من الدول الأعضاء البالغ عددها 193 دولة في الجمعية العامة صوت واحد. وتصدر الجمعية العامة قراراتها في المسائل الهامة، من قبيل التوصيات الخاصة بحفظ السلم والأمن، وانتخاب أعضاء مجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، والمسائل الخاصة بالميزانية، بأغلبية ثلثي الدول الأعضاء، ولكن القرارات في المسائل الأخرى تصدر بالأغلبية البسيطة.
وفي السنوات الأخيرة، بُذلت جهود لتحقيق توافق الآراء بشأن المسائل المطروحة، عوضاً عن إصدار قرارات من خلال تصويت رسمي، مما عزز التأييد لما تتخذه الجمعية العامة من قرارات. ويمكن للرئيس، بعد استشارة الوفود والتوصل إلى اتفاق معها، أن يقترح اتخاذ قرار بدون تصويت.

تنشيط أعمال الجمعية العامة

تُبذل جهود مطردة لجعل عمل الجمعية العامة أشد تركيزاً وأوثق صلة بالموضوع. وقد اعتبر ذلك من الأولويات أثناء الدورة الثامنة والخمسين، وتواصلت الجهود في الدورات اللاحقة لتبسيط جدول الأعمال، وتحسين ممارسات اللجان الرئيسية وأساليب عملها، وتعزيز دور المكتب، وتعزيز دور رئيس الجمعية العامة وسلطته، والنظر في دور الجمعية العامة في عملية اختيار الأمين العام.

وأقرّت الجمعية العامة في دورتها الستين نصاً (مرفقاً بالقرار 286/60 المؤرخ 8 أيلول/سبتمبر 2006) تشجع فيه على عقد مناقشات تفاعلية غير رسمية بشأن المسائل الراهنة ذات الأهمية البالغة للمجتمع الدولي. ودعا أيضاً ذلك النص، الذي أوصى به الفريق العامل المخصص المعني بتنشيط الجمعية العامة، رئيس الجمعية العامة إلى اقتراح مواضيع لتلك المناقشات التفاعلية. وخلال الدورة التاسعة والستين، عقدت عدة مناقشات مواضيعية تفاعلية بشأن طائفة واسعة من المسائل، بما في ذلك مناقشات بشأن ما يلي: النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛ وتعزيز التسامح والمصالحة؛ والذكرى السنوية العشرون لبرنامج العمل العالمي للشباب؛ ومشكلة المخدرات العالمية.

وقد أصبحت ممارسة مستقرة أن يقدم الأمين العام إلى الدول الأعضاء إحاطة بصورة دورية، في إطار الجلسات غير الرسمية للجمعية العامة، عن آخر أنشطته وأسفاره. ونتيجة تلك الإحاطات فرصة تلاقى استحقاقاً لتبادل الآراء بين الأمين العام والدول الأعضاء ومن المرجح أن تستمر في الدورة السبعين.

انتخاب رئيس الجمعية العامة ونوابه ورؤساء اللجان الرئيسية

تنتخب الجمعية حالياً رئيسها ونوابه ورؤساء اللجان الرئيسية، نتيجة لعملية التنشيط المستمرة لأعمالها وعملاً بنظامها الداخلي http://www.un.org/ar/ga/about/ropga/ropga_prez.shtml، قبل ثلاثة أشهر على الأقل من بدء الدورة الجديدة وذلك لمواصلة تعزيز التنسيق والتضيق للعمل بين اللجان الرئيسية وبين اللجان والجمعية العامة بكامل هيئتها.

المكتب

يقدم المكتب الذي يتألف من رئيس الجمعية ونوابه البالغ عددهم 21 نائباً، ورؤساء اللجان الرئيسية الست، توصيات إلى الجمعية العامة بشأن إقرار جدول الأعمال، وتوزيع بنود جدول الأعمال، وتنظيم أعمال الجمعية. وسيعقد المكتب جلسته الأولى هذا العام يوم الأربعاء 16 أيلول/سبتمبر للنظر في جملة أمور من بينها جدول أعمال الدورة المؤقت. ثم تعقد الجمعية جلسة عامة يوم الجمعة 18 أيلول/سبتمبر للنظر في تقرير المكتب واعتماد جدول الأعمال.

لجنة وثائق التفويض

تقدّم لجنة وثائق التفويض التي تعينها الجمعية العامة في كل دورة تقارير إلى الجمعية العامة بشأن وثائق تفويض الممثلين.

المناقشة العامة

تعقد المناقشة العامة السنوية للجمعية العامة، التي تتيح للدول الأعضاء فرصة الإعراب عن آرائها بشأن القضايا الدولية الرئيسية، اعتباراً من الاثنين، 28 أيلول/سبتمبر، وتستمر حتى الاثنين، 5 تشرين الأول/أكتوبر. ويعرض الأمين العام تقريره عن أعمال المنظمة مباشرة قبل المناقشة العامة، وهي ممارسة بدأ العمل بها في الدورة الثانية والخمسين.

وسيكون موضوع المناقشة العامة للدورة السبعين هو "الأمم المتحدة في سنتها السبعين: سبل المضي قدماً في السعي إلى السلام، وإرساء الأمن، وإعمال حقوق الإنسان"، على نحو ما اقترحه الرئيس المنتخب للدورة السبعين، معالي السيد موغنز ليكيثوفت من الدانمرك، عند انتخابه في 15 حزيران/يونيه 2015. وتعود ممارسة اختيار قضية محدّدة تثير الاهتمام على الصعيد العالمي للمناقشة العامة إلى عام 2003 حين قررت الجمعية العامة إدخال هذه الممارسة المستحدثة في مسعى لتعزيز سلطة ودور هذه الهيئة التي باتت تضم الآن 193 عضواً (القرار 126/58 الصادر في كانون الأول/ديسمبر 2003 [http://www.un.org/Docs/journal/asp/ws.asp?m=A/RES/58/126]).

وتعقد جلسات المناقشة العامة عادة من الساعة 09:00 إلى الساعة 13:00، ومن الساعة 15:00 إلى الساعة 21:00.

اللجان الرئيسية

مع اختتام المناقشة العامة، تبدأ الجمعية النظر في البنود الموضوعية المدرجة في جدول أعمالها. وبسبب العدد الكبير من المسائل التي يطلب إلى الجمعية العامة النظر فيها (172 بنداً مدرجاً على جدول الأعمال في الدورة التاسعة والستين على سبيل المثال)، توزع الجمعية العامة على لجانها الرئيسية الست البنود ذات الصلة بأعمال تلك اللجان. وتناقش اللجان تلك البنود، وتسعى، حيثما أمكن، إلى مواعمة النُهج المختلفة للدول، وتقدم توصياتها، ويكون ذلك عادة في شكل مشاريع قرارات ومقررات، إلى الجمعية العامة بكامل هيئتها لكي تنظر فيها وتتخذ إجراء بشأنها.

واللجان الرئيسية الست هي: لجنة نزع السلاح والأمن الدولي (اللجنة الأولى)، المعنية بنزع السلاح ومسائل الأمن الدولي ذات الصلة؛ واللجنة الاقتصادية والمالية (اللجنة الثانية)، المعنية بالمسائل الاقتصادية؛ ولجنة الشؤون الاجتماعية والإنسانية والثقافية (اللجنة الثالثة)، التي تتناول المسائل الاجتماعية والإنسانية؛ ولجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، التي تتناول طائفة متنوعة من المواضيع السياسية غير المشمولة بأي لجنة أخرى أو بالجلسات العامة، بما في ذلك إنهاء الاستعمار، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، وحقوق الإنسان للشعب الفلسطيني؛ ولجنة الإدارة والميزانية (اللجنة الخامسة)، المعنية بإدارة الأمم المتحدة وميزانياتها؛ واللجنة القانونية (اللجنة السادسة)، التي تتناول المسائل القانونية الدولية.

إلا أن الجمعية العامة تبتّ مباشرة في جلساتها العامة في عدد من بنود جدول الأعمال، من قبيل قضية فلسطين والحالة في الشرق الأوسط.

الأفرقة العاملة التابعة للجمعية العامة

أذنت الجمعية العامة في الماضي بإنشاء أفرقة عاملة للتركيز على مسائل ذات أهمية بمزيد من التفصيل، وتقديم توصيات لكي تتخذ الجمعية العامة إجراء بشأنها. وتشمل هذه الأفرقة العاملة الفريق العامل المخصّص المعني بتنشيط أعمال الجمعية العامة الذي سيواصل أعماله خلال الدورة المقبلة.

المجموعات الإقليمية

تطورت مختلف المجموعات الإقليمية غير الرسمية عبر السنين في الجمعية العامة باعتبارها أدوات للتشاور وتيسير الأعمال الإجرائية. وهذه المجموعات هي: مجموعة الدول الأفريقية؛ ومجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ؛ ومجموعة دول أوروبا الشرقية؛ ومجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ ومجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى. وتتناوب رئاسة الجمعية العامة بين المجموعات الإقليمية. وقد انتخبت الجمعية العامة للدورة السبعين رئيسها من مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى.

الدورات الاستثنائية والدورات الاستثنائية الطارئة

للجمعية أن تجتمع، بالإضافة إلى دوراتها العادية، في دورات استثنائية ودورات استثنائية طارئة. وحتى الآن، عقدت الجمعية العامة 29 دورة استثنائية بشأن مسائل تتطلب اهتماماً خاصاً، بما في ذلك قضية فلسطين، ومالية الأمم المتحدة، ونزع السلاح، والتعاون الاقتصادي

الدولي، والمخدرات، والبيئة، والسكان، والمرأة، والتنمية الاجتماعية، والمستوطنات البشرية، ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والفصل العنصري، وناميبيا. وقد خُصّصت الدورة الاستثنائية التاسعة والعشرون للجمعية العامة التي عقدت في 22 أيلول/سبتمبر 2014 لمتابعة برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (<http://www.un.org/apps/news/story.asp?NewsID=48777>).

وتناولت عشر دورات استثنائية طارئة حالات وصل فيها مجلس الأمن إلى طريق مسدود، وهي هنغاريا (1956)، وقناة السويس (1956)، والشرق الأوسط (1958 و 1967)، والكونغو (1960)، وأفغانستان (1980)، وفلسطين (1980 و 1982)، وناميبيا (1981)، والأراضي العربية المحتلة (1982) والأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة (1997، و 1998، و 1999، و 2000، و 2001، و 2002، و 2003، و 2004، و 2006، و 2009).

وقرّرت الجمعية العامة، في 16 كانون الثاني/يناير 2009، إرجاء الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة المعنية بغزة بصورة مؤقتة (<http://www.un.org/ar/ga/sessions/emergency10th.shtml>) والإذن لرئيس الجمعية العامة باستئناف جلساتها بطلب من الدول الأعضاء.

الاضطلاع بأعمال الجمعية العامة

يُستمد عمل الأمم المتحدة إلى حدّ كبير من القرارات التي تتخذها الجمعية العامة ويُضطلع به بصفة أساسية عن طريق: اللجان وسائر الهيئات التي أنشأتها الجمعية العامة لدراسة مسائل معيّنة مثل نزع السلاح وحفظ السلام والتنمية الاقتصادية والبيئة وحقوق الإنسان، وتقديم تقارير عنها.

الأمانة العامة للأمم المتحدة التي تتألف من الأمين العام وطاقم عمله المؤلف من موظفين مدنيين دوليين.